

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس الدولة

الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

٦٧٠

رقم التبليغ :

٢٠٠٦/٦/٢٩

بتاريخ :

ملف رقم : ١٦ / ٢ / ١١٤

٥٤ / ١ / ٤٢٤

السيد الأستاذ الدكتور/ وزير التخطيط والتنمية المحلية

تحية طيبة وبعد:

فقد اطلعنا على كتاب السيد/ وزير الدولة للتنمية المحلية الأسبق رقم ٢٤٠٧ المؤرخ ٢٠٠٤/٦/٣٠ بشأن النزاع القائم بين الهيئة القومية للتأمين الإجتماعى ومشروع مواقف سيارات الأجرة التابع محافظة القليوبية حول رفع الحجز الإدارى الموقع من الهيئة على أموال المشروع لدى البنك الأهلى المصرى فرع بنها وكذا براءة ذمة المحافظة من المبلغ المطالب به وقدره ٢٤٣٤٣٢٥٨ ر.جنيهاً.

ونفيد أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المنعقدة فى ٢١ من يونيه سنة ٢٠٠٦م الموافق ٢٥ من جمادى الأول سنة ١٤٢٧هـ ، فأستعرضت ما استقر عليه افتاؤها من أن عدول الجهة الإدارية عن طلب الرأى يستوجب حفظ الموضوع بحسبان أنه لم يطرح على الجمعية العمومية إلا بناء على طلب منها.

وفى ضوء ما تقدم ولما كان الثابت بالأوراق أن السيد الدكتور/ رئيس الإدارة المركزية للشئون القانونية بالأمانة العامة للإدارة المحلية بالوزارة قد أرسل إلى إدارة



(٢) تابع الفتوى رقم : ١٦ / ٢ / ١١٤

٥٤ / ١ / ٤٢٤

الفتوى المختصة الكتاب رقم ٩٣٤ بتاريخ ١٣/٤/٢٠٠٦ متضمنا طلب صرف النظر عن عرض الأمر على الجمعية العمومية لصدور أحكام قضائية في ذات الموضوع وقد تم تنفيذها من قبل البنك وهو الأمر الذي يتعين معه حفظ الموضوع لعدول الجهة الإدارية عن طلب الرأي.

## لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

رئيس الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

تحريراً في / / ٢٠٠٦

جمال السيد دحروج

المستشار / جمال السيد دحروج

النائب الأول، لرئيس مجلس النواب



زينب //